

فلان الوجود عدم حال الخال غير معدود وما الثالث فلان الوجود ينسحق في الخارج فلا يكون
 له قدرة فيه واذا بطلت الاقسام بسرها انتهى القدرة فالقول بتحقيق الشبهة بدون الوجودية
 اثبات القدرة وانتفاء الاقسام والثاني ثابت فانتم الاول قوله وانحصار الوجود بعدم
 تعقل الزائد لا يكفي لتحقيق الشبهة بدون الوجود مع انحصار الوجود في شئ هب مع عدم تعقل
 امر لا على الكون في الاعيان هذا برهان اخر اعطى عدم تحقيق الشبهة بدون الوجود
 تعقل وان القول بتحقيق الشبهة بدون الوجود مع انحصار الوجود مع عدم تعقل الزائد في الاعيان
 والثاني ثابت فانتم الاول اما في الاجتماع فلا بد لو تحقق الشبهة بدون الوجود للثبوت
 في عدم شئ من غير شئ هب كذا هبية توجب كما هو مدعيهم والشئ هو الوجود لزم تعقل
 او زائد على الكون في الاعيان فلا يكون الا شئ على غير المتأهية شئ لكان لها كون فيكون لها
 وجود والكيفية هو الوجود دليل وجود استخاص غير متناهية فلا يكون الوجود مختص
 اي متناهي ضرورة عدم تباينها ولما بيان شئ المتناهي وكذا فلان عدم تعقل الزائد
 على الكون في الاعيان ضروري وانحصار الوجود ثابت عدمه ولو اقمتم التميز
 عين الزم منه محالات والامكان اعتباري برهانهما ما وافقوا في انشاء ما في
 من اقامة على ابطال مدعيهم في ابطال التميز على ان المدعي شئ ثابت متناهي
 الاول فتمت زعمان المدعي متجه وكل متجه ثابت فلهذا ثابت اما الصوري فيبينوها من
 وجوه الاول ان المدعي محلول والمعلم متميز الثاني ان المدعي مراد والمزاد متميز
 الثالث ان المدعي معدود والمدعي متميز اما الكبري فان التميز صفة ثابتة للتمييز
 ثبوت الصفة للموصوفين في ثبوت الموصوفين في نفسه وقد اجاب لهم بمنع الكبري بان قال
 لم يتم اذ لا يتميز لا بشئ له عيان فان التميز لا يقتضي الثبوت عينا وانه لزم محال
 منه لان المدعي المتميز لانه كبري البارز اجتماع الصفتين وفيها يتميز بعضهما عن بعض
 فلواقف التميز الثبوت عينا لزم ثبوت هذه المدعيات المتضمنة وغير ثابتة في الاعيان
 بان تعان

بالانفاق ولان الخيال لا يميز بينه وبين غيره فلا يقتضي التميز الثبوت هب لزم بل في الاعيان وهو
 في الجملة الثانية ان عدمه ممكن وان كان له ليس في الاخر بين قولنا لا مكان وان كان لا يكون
 الامكان هو ثابتا وليس هو جازا قايما بانه اضافي والاضافي يشهد على ان يكون بغيره فلا يكون بغيره
 فيكون عرضا فلا بد من غير ثابت استنادا لقيام الصفة الثانية بالثبوت ولا يجوز ان يكون محلي غير محله
 المحل لا يتحد في قيام الصفة بغير موصوفها فيكون لعدم الممكن ثابتا اجاب له بان لا مكان
 امر اعتباري لانه لو كان خارجيا لزم السلب والامكان بغيره ما وافقنا في انشاء برهانهما
 كحالية فلا يشهد على ثبوت عدمه وهو من الثبوت ما في متناهي الشبهة
 والوجود شرعي في نفي المحال واثباتها هو هاشم واثباته من التعريف وامام الحرمين اولوا في
 ابو بكر جدوها بانها صفة قائمة بوجوده ليست بوجوده ولا لعدمه ويكون ثابتا
 عند عدمه من الموجود مطلقا والمدعي من النقي وهو بطل بالضرورة لان التعقل يقتضي شئ
 الواسطة بين الوجود والعدم والوجود يبرز في الثبوت والعدم يبرز في النفي وله واسطة
 بين الثبوت والنفي فله واسطة بين الوجود والعدم والوجود لا يبرز عليه
 لما بطل الحال شرعي في ابطال محتملها الا ان الوجود صفة قائمة بالموجود
 ليس بوجوده ولا لساوي غيره في الوجود فيز يد وجوده ويلزم اسم ولا عدمه لانه لا ينفق
 بنفيه اجاب بان الوجود لا ير عليه هذه الصفة وهو محتمل ان يكون موجودا او معدوما
 لا يتخلل انقسام الشئ الى الموصوفين به وبنا فيه ان لا يقال السواد اما السواد ابيض
 ولين سلما ان الوجود يقبل هذه الصفة تحتها ان الوجود موجود في الذهب فلا يكون
 قائما بالموجود في الخارج فلا يكون حال الجملة الثانية ان السواد يشترك في اللونية و
 في اللونية في فصله للتحقيق فان وجد كل من الجنس والاضافي له ولان يقوم احداهما في الاخر
 ان ثلثه منه حقيقة واحدة فليزم قيام الرض بالعرض وان عدمها هو الزم ثبوت الموجود
 لعدمه وصدق فيكون كل منهما ليس بوجوده وانه معدوم وها وضمان فاما بالسواد والموجود فيكون

والا لا فرق